دراسة إستشرافية لدور بنك الجزائر في ظل الصيرفة الإسلامية – حالة مصرف السلام–

A prospective study of the role of the Bank of Algeria in the context of Islamic banking - Al Salam Bank case -

ط.د. قيراط فريال [1]، د. بوزارة العيد [2]

[1]جامعة الجزائر 3، Kerrat.feriel@univ-alger3.dz

[2]جامعة الجزائر 3، bouzaralaid@gmail.com

تاريخ الاستلام:2021/04/25 تاريخ القبول:2021/06/13 تاريخ النشر: 2021/06/30

ملخص: من خلال هذه الدراسة حاولنا وضع إستشراف للدور المستقبلي لبنك الجزائر في ظل الصيرفة الإسلامية، حيث استعرضت طبيعة علاقة بنك الجزائر بالمصارف الإسلامية وتحليل واقع هذه العلاقة بالتطرق لحالة بنك السلام، مع محاولة إعطاء نظرة مستقبلية لعلاقة بنك الجزائر بالمصارف الإسلامية كإقتراح أو إطار نموذجي على الطريقة أو الكيفية التي يجب أن تكون عليها هذه العلاقة.

وتوصلت الدراسة إلى نتيجة مفادها أن بنك الجزائر يتعامل مع المصارف الإسلامية كغيرها من المصارف التقليدية دون الأخذ بعين الإعتبار مبادئ عملها المصرفي القائم على أسس الشريعة الإسلامية، حيث أن الآليات الرقابية التي يعتمدها بنك الجزائر لممارسة وظيفته الرقابية على كافة المصارف التجارية، يطبقها دون تمييز إن كانت مصارف تقليدية أم إسلامية، وهي من بين العقبات التي تواجه المصارف الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: بنك الجزائر، الصيرفة الإسلامية، مصرف السلام الجزائري، الأدوات الرقابية.

تصنيف JEL: G21،E58،E52،E42،C02

Abstract: This study attempts to develop outlook of Bank of Algeria actions with Islamic banking. We investigated through this research, the nature of relations between Islamic banking exercising in the domestic territory and the Bank of Algeria. In addition, we analyzed theses interactions through the projecting of Bank of Peace, in order to suggest a model framework.

We concluded that actions took by the Bank of Algeria toward Islamic banks looks similar to traditional banks; he ignored the fact of Islamic banking exercise based on Islamic law. In addition, we found that controlling mechanisms applied on overall banking institutions, without a minimum discrimination, which consists the major obstacle interfering Islamic banking to exercise in Algerian economy

Keys words: Bank of Algeria, Islamic banking, Algerian Peace Bank, Supervisory tools.

المؤلف المرسل: قيراط فريال، **الإيميل**: Kerrat.feriel@univ-alger3.dz

1.مقدمة:

تزايد الإهتمام بالصيرفة الإسلامية في الدول الإسلامية وغير الإسلامية، لما لها من دور كبير في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية، والجزائر من الدول السباقة إلى عالم الصيرفة الإسلامية من خلال صدور قانون النقد والقرض 90-10 الذي يعد تأشيرة للمصارف الإسلامية بدخول السوق النقدية بالجزائر، إلا أن تجربتها تعرف نجاحا محدودا ومتواضعا إذ اقتصرت على مصرفين إسلاميين ينشطان في منظومتها المصرفية.

رغم صدور النظام 18-02 في 04 نوفمبر 2018 وتلاه النظام 02-02 المؤرخ في 15 مارس 2020 كفتح مجال لتشجيع الصيرفة الإسلامية بالجزائر ودفعها للتطور، إلا أن إشكالية علاقة بنك الجزائر بالمصارف الإسلامية لم يتم التطرق والإشارة إليها، كون أن الآليات والأدوات التي يعتمد عليها بنك الجزائر لا تتماشى مع طبيعة وأساليب العمل المصرفي الإسلامي الذي يحرم التعامل بالربى أخذاً وعطاءً، إلا أنه بالرغم من العقبات والتحديات التي تعيق المصارف الإسلامية نجد مصرف السلام الجزائري يسعى جاهدا إلى التحكم بأحكام الشريعة الإسلامية رغم أنه ينشط في بيئة تطبق عليه نفس تعليمات وقوانين المصارف التقليدية.

من خلال التقديم السابق وفي إطار إبراز دور بنك الجزائر اتجاه المصارف الإسلامية في تحقيق فاعلية عملها المصرفي القائم على أسس الشريعة الإسلامية تظهر معالم إشكالية هذه الدراسة التي نطرحها في السؤال الجوهري التالي:

فيما تتجلى متطلبات إستجابة دور بنك الجزائر لطبيعة وخصوصية العمل المصرفي الإسلامي؟

الفرضيات:

– تعتبر بعض الآليات الرقابية المعتمدة من قبل بنك الجزائر اتجاه المصارف الإسلامية متنافية مع متطلبات العمل المصرفي الإسلامي.

– الآليات الرقابية التي يطبقها بنك الجزائر في النظام المصرفي الوضعي عائق أمام العمل المصرفي الإسلامي

1.1.أهداف الدراسة :

تهدف هذه الورقة البحثية إلى تحقيق هدف عام وهو إستشراف الدور المستقبلي لبنك الجزائر في ظل تطبيق الصيرفة الإسلامية بأخذ حالة مصرف السلام الجزائري للإستفادة من واقع عمله وعلاقته مع بنك الجزائر، من خلال إبراز مدى ملائمة الأدوات الرقابية المطبقة عليه وعمله المصرفي، ويتحقق هذا الهدف العام من خلال أهداف فرعية:

– التعرف على الصيرفة الإسلامية وخصائصها؛

– التعرف على علاقة البنك المركزي بالمصارف الإسلامية في النظام الإسلامي، النظام المزدوج و النظام التقليدي؛

– تحليل مدى ملائمة معدل الإحتياطي الإجباري على مصرف السلام؛

– إبراز آثار آليات إمتصاص السيولة على مصرف السلام؛

– توضيح علاقة مصرف السلام ببنك الجزائر بصفته الملجأ الأخير؛

– محاولة إعطاء نظرة مستقبلية لعلاقة بنك الجزائر بالمصارف الإسلامية.

2.1.منهج الدراسة:

من أجل تحقيق أهداف الدراسة فإن الأسلوب المناسب لهذه الدراسة هو الأسلوب الوصفي التحليلي، الذي يقوم على تجميع البيانات والمعلومات والتقارير السنوية المرتبطة بمصرف السلام الجزائري، لغرض تشخيص مدى ملائمة الأدوات الرقابية التي يطبقها بنك الجزائر على المصارف الإسلامية (مصرف السلام الجزائري) بمبادئ عملها المصرفي القائم على أسس ومبادئ الشريعة الإسلامية، باستخدام وسائل وأدوات إيضاحية مختلفة كالجداول للوصول إلى نتائج واضحة دقيقة يمكن تعميمها.

هيكل الدراسة:

تمت معالجة إشكالية الدراسة من خلال أربع محاور كما يلي:

المحور الأول: الإطار المفاهيمي للصيرفة الإسلامية؛

المحور الثاني: طبيعة علاقة البنك المركزي بالمصارف الإسلامية؛

المحور الثالث: تحليل واقع علاقة بنك الجزائر بالمصارف الإسلامية–حالة مصرف السلام –؛

المحور الرابع: محاولة إعطاء نظرة مستقبلية لعلاقة بنك الجزائر بالمصارف الإسلامية.

2. الإطار المفاهيمي للصيرفة الإسلامية:

1.2.مفهوم الصيرفة الإسلامية:

تعبر الصيرفة الإسلامية عن النظام أو النشاط المصرفي الذي يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، أين تعتبر جزءا من المالية الإسلامية في إطار النظام الإقتصادي الإسلامي، وليست المكون الوحيد لهذا النظام، وتحظى بأهمية بالغة كونها التطبيق العملي لأسس الإقتصاد الإسلامي، حيث أنها أوجدت مجالا لتطبيق فقه المعاملات المالية الشرعية في الأنشطة المصرفية، وتعد المصارف الإسلامية أحد أهم المرتكزات

الأساسية القائمة بأعباء الصيرفة الإسلامية ضمن مكونات النظام المالي الإسلامي. (طارق، يومي 07/06 ديسمبر 2017)

2.2.تعريف المصارف الإسلامية:

عرفت المصارف الإسلامية بأنها مؤسسات تقوم بجميع الأعمال المصرفية ودور الوساطة المالية مستبعدة في ذلك أسلوب الفائدة، لتستبدله بنظام المشاركة، كما تعتمد على أسلوب الإستثمار، والتجارة، وإنشاء المشروعات، والتصنيع وغيرها من النشاطات الحقيقية. (شهد، 2013)

3.2.خصائص الصيرفة الإسلامية:

للصيرفة الإسلامية مجموعة من الخصائص التي تميزها وتحدد سماتها، ويمكن تلخيصها كالآتي: (بوعيشاوي، 2020)

– تعدد أشكال الإستثمار والتمويل في كل المجالات العقارية والصناعية والتجارية والزراعية وغيرها؛

– تشجيع الإستثمار وتحريم الإكتناز، والعمل على جذب المدخرات عوض توظيفها والعمل على توظيفها بالربا في المصارف التقليدية الربوية؛

– توظيف المال في مساره الصحيح، بالتركيز على تمويل مشروعات الاقتصاد الحقيقي والابتعاد عن النقدي الرمزي الذي تسبب تفاقم المديونيات ووقوع الاضطرابات والأزمات؛

– تحقيق التكافل الإجتماعي بإعادة استخدام بعض عوائدها في التكفل ببعض الفئات الإجتماعية الضعيفة.

4.2.أساليب التمويل المستخدمة في المصارف الإسلامية:

إن الغرض من أساليب التمويل المستخدمة في المصارف الإسلامية هو تقديم بديل شرعي لتجنب أخذ الفوائد الربوية في إطار الأحكام الشرعية، و تتمثل هذه الأساليب في :

1.4.2. بيع المرابحة:

وهي أن يقوم المصرف الإسلامي بشراء السلعة التي يحتاج إليها السوق بناءً على دراسته لأحواله، أو بناءً على وعد بالشراء يتقدم به أحد عملائه، فإذا اقتنع المصرف بحاجة السوق لهذه السلعة وقام بشرائها فله أن يبيعها لطالب الشراء الأول أو غيره مرابحة، وهو أن يعين المصرف قيمة الشراء مضافا إليها ما تكلفه المصرف من مصروفات بشأنها، ويطلب مبلغا معينا من الربح لمن يرغب فيها زيادة قيمتها، ونجد في التمويل بالمرابحة " بيع المرابحة العادية" و " بيع المرابحة المقترنة بالوعد". (بوشرمة، 2009)

2.4.2.المشاركة:

وهي أن يقوم المصرف بتقديم التمويل المطلوب عن طريق دخوله شريكاً مع العميل في ملكية العملية محل التمويل، وفي الربح المتوقع منها في ضوء قواعد وأسس توزيع متفق عليها، في حين يتحمل كل شريك الخسارة على قدر مساهمته ونجد منها " المشاركة المتناقصة و " المشاركة الثابتة". (عيسى، 2011)

3.4.2.المضاربة :

المضاربة هي عبارة عن عقد بين طرفين يقدم أحدهما المال ويسمى " صاحب المال"، ويقدم الآخر العمل ويسمى "المضارب"، بحيث يكون الربح قسمة بينهما بنسبة شائعة متفق عليها عند التعاقد، كالنصف والثلث والربع مع التأكد هنا بأن هذه النسبة تكون من الربح وليس من رأس المال المضاربة، لأنه إذا كانت من رأس المال أصبحت ربا، وفي حالة الخسارة يتحملها كل منهما حسب جنس ما قدمه، أي يتحمل صاحب المال خسارة ماله، ويتحمل صاحب العمل (المضارب) خسارة جهده، وفق قاعدة الجزاء من جنس العمل. (ليلى، 2019)

4.4.2.الإجارة المنتهية بالتمليك:

هي شكل آخر من الإجارة مشتق تبعا لاجتهادات معاصرة من نظام الإجارة السابق، وبموجب نظام الإجارة المنتهية بالتمليك يقوم البنك بامتلاك آلات، أو تجهيزات أو عقارات ...الخ وتأجيرها للعميل مقابل تعهد الأخير بأن يدفع للمصرف أقساطا متساوية في تواريخ معينة، تكون مؤجلة خلال فترة من الزمن يتفق عليها، وتودع الاقساط المدفوعة في حساب يفتحه البنك للعميل، يفوض البنك باستثمار موجودات هذا الحساب اتفاقا، إضافة الأرباح التي قد تتحقق إليه، وعندما ينتهي سداد الأقساط تنتهي الإجارة، ويلغي عقدها وتنقل ملكية العين للعميل. (العاني، 2013)

5.4.2القرض الحسن:

القرض الحسن هو قرض لايكون فيه أي نوع من أنواع الفائدة، فهو دين من جهة معينة لفترة زمنية محددة ويرد دون زيادة أو نقصان، ويعتبر القرض الحسن مايعطيه المقرض من المال إرفاقا بالمقترض ليرد إليه مثله وذلك دون إشتراط الزيادة ويمنح لغايات إجتماعية وإنسانية. (كريمة، 2019)

3.طبيعة علاقة البنك المركزي بالمصارف الإسلامية:

تختلف علاقة البنك المركزي بالمصارف الإسلامية حسب الإطار التنظيمي للدولة و البيئة التي تنشط فيها، وتبعا لإختلاف نظرة كل بنك مركزي للنشاط المصرفي الإسلامي والأهمية التي يوليها إليها، وتبعا لذلك نميز ثلاثة أشكال لعلاقة البنك المركزي والمصارف الإسلامية والمتمثلة في :

1.3.العلاقة بين البنك المركزي والمصارف الإسلامية في إطار النظام المصرفي التقليدي:

في هذه العلاقة تكون المصارف الإسلامية خاضعة لرقابة بنك مركزي يتعامل بالربا، وفي هذه الحالة تكون علاقتها بالبنك المركزي مقتصرة على التقيد بتعليماته المتعلقة بإيداع العملات الأجنبية وسحبها، كذلك إيداع نسبة من ودائعه النقدية للمحافظة على حقوق المودعين والمستثمرين دون أخذ للفوائد المترتبة عن هذه الودائع ربا، وهذا بطبيعة الحال خلافا للمصارف التجارية التي تأخذ فوائد على إيداعاتها لدى البنك المركزي، مع تحديد سقف إجمالي للقروض التي يمنحها أي مصرف في مدة معينة دون التفريق بين المصارف الإسلامية والتجارية، إلا أن ما تقدمه المصارف الإسلامية لا يعتبر قرض، وإنما هو مشاركة في الربح والخسارة، إضافة إلى قيام البنك المركزي بالتفتيش، والرقابة على المصارف الإسلامية. (الساعدي، 2019)

1.1.3.العلاقة بين البنك المركزي والمصارف الإسلامية في إطار النظام المصرفي الإسلامي:

ويقصد بها تلك العلاقة في الدول التي حولت مصارفها بالكامل إلى مصارف إسلامية بما فيها البنوك المركزية ذاتها، ومن أمثلتها: باكستان والسودان وإيران، وهذه المصارف مندمجة مع النظام المصرفي، وليست لها مشكلات كبيرة مع البنوك المركزية، حيث في هذه الحالة تكون علاقة محددة بضوابط وقواعد تتلاءم مع أسس ومبادئ النشاط المصرفي الإسلامي. (حدة، 2009)

2.1.3.العلاقة بين البنك المركزي والمصارف الإسلامية في إطار النظام المصرفي المزدوج:

ويقصد بها تلك المصارف التي تنشط في الدول التي تعترف بوجود نظامين مصرفين تقليدي وإسلامي، حيث تنشط المصارف الإسلامية إلى جانب المصارف التقليدية وفق قوانين خاصة منظمة للعمل المصرفي الإسلامي تراعي إلى حد بعيد طبيعة عملها والمبادئ التي تحكمها مما جعلها تتميز بمجموعة من الإمتيازات والإعفاءات بالمقارنة مع المصارف التقليدية من بين هذه الدول توجد ماليزيا، تركيا، الإمارات العربية المتحدة، اليمن، سورية ولبنان. (مريم، 2017)

4. تحليل واقع علاقة بنك الجزائر بالمصارف الإسلامية – مصرف السلام نموذجا–:

1.4.علاقة بنك الجزائر بالمصارف الإسلامية:

يحتل بنك الجزائر قمة هرم الجهاز المصرفي، فهو المسؤول عن صياغة وتنفيذ السياسة النقدية ومراقبة الجهاز المصرفي بالإعتماد على مجموعة من آليات رقابية تسمح له بالتحكم في المعروض النقدي والسيطرة على القدرة الإئتمانية للمصارف.

2.4.تحليل علاقة بنك الجزائر بمصرف السلام:

1.2.4.لمحة عن مصرف السلام:

للنظام المصرفي الجزائري تجربة ثانية في المصارف الإسلامية تمثلت في مصرف السلام، والذي جاء كثمرة للتعاون الجزائري الخليجي، تم إعتماده من قبل بنك الجزائر في سبتمبر 2008 ليبدأ مزاولة نشاطه في شهر أكتوبر من نفس السنة، يعمل مصرف السلام طبقا للقوانين الجزائرية ووفقا لمبادئ وضوابط المعاملات المالية التي أقرتها الشريعة الإسلامية.

وطبقا لنظام بنك الجزائر رقم 18-03 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018 والمتعلق برأس المال الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية الناشطة بالجزائر، يبلغ رأس مال المصرف 15.000.000.000 دج وهو يتشكل من 7500.000 سهما مدفوعا كليا بقيمة إسمية قدرها 2000 دج لكل سهم..

حقق مصرف السلام نتيجة صافية قدرها 4007410 ألف دج خلال 2019 (مصرف السلام، 2019)، مقابل 2418015 ألف دج سنة 2018 أي نمو قدره66% (مصرف السلام، 2019).

2.2.4.الرقابة النقدية على مصرف السلام:

باعتبار مصرف السلام جزء من النظام المصرفي الجزائري فإنه ينشط تحت رقابة بنك الجزائر، وهو مصرف متميز باختلاف طبيعة عمله المصرفي المبني على أسس وقواعد الشريعة الإسلامية، فما هي الآليات الرقابية المطبقة عليه ؟ وهل تراعي خصوصية نشاطه المصرفي ؟ وكيف يطبقها؟ وهل هي نفس الآليات الرقابية التي تخضع لها المصارف التقليدية؟

1.2.2.4.تطبيق مصرف السلام لمعدل الإحتياطي الإجباري:

أقدم بنك الجزائر على فرض نسبة الإحتياطي الإجباري من خلال إصدار التعليمة 16-94 والتي تلزم كل المصارف التي تنشط في المنظومة المصرفية بها دون إستثناء، وحددت التعليمية رقم 01-2002 كيفية حساب نسبة الإحتياطي الإجباري، والمعدل المفروض تطبيقه، وكذا معدل الفائدة الممنوح على هذا الإحتياطي، ونصت المادة 11 من النظام 04-02 بتطبيق عقوبة على كل مصرف لم يستوفي كليا أو جزئيا شرط تكوين الإحتياطي الإجباري وبهذا أكد بنك الجزائر مجددا وجوب تطبيق هذه الآلية الرقابية على كل

المصارف دون استثناء. ومن ضمن هذه المصارف، يأتي مصرف السلام الجزائري الذي يفرض عليه هو الآخر تطبيق نسبة الإحتياطي الإجباري وفق المعايير والأطر المنصوص عليها بموجب تعليمات بنك الجزائر.

- **حساب نسبة الإحتياطي الإجباري:**

حسب المادة 8 من النظام 04-02 لقانون النقد والقرض الجزائري فإن فترة تكوين الإحتياطي الإجباري تمتد لمدة شهر واحد، تبدأ من اليوم الخامس عشر من كل شهر وتنتهي في اليوم الرابع عشر من الشهر الموالي. تعرف نسبة الإحتياطي الإجباري عدة تعديلات، حيث حددت ب 8% سنة 2018 (المادة 3، التعليمة رقم 01-2018، 2018) ، لترتفع إلى 10 % خلال نفس السنة (المركزي، 2018) ، وفي في شهر فيفري من سنة 2019 تشهد ارتفاعا جديدا إلى 12% (المركزي، التعليمة رقم 03-2018 المعدلة والمتممة للتعليمةرقم 02-2004 المؤرخة في 13 ماي 2004 المتعلقة بنظام الاحتياطات الاجبارية، 2018) ، لتنخفض في ديسمبر من نفس السنة إلى 10 (المركزي، التعليمة رقم 01-2019 المعدلة والمتممة للتعليمةرقم 02-2004 المؤرخة في 13 ماي 2004 المتعلقة بنظام الاحتياطات الاجبارية، 2019).

والودائع الخاضعة لنسبة الإحتياطي الإجباري لمصرف السلام الجزائري هي الحسابات الجارية، الحسابات لأجل، حسابات الإدخار، تأمينات نقدية كضمان و ودائع أخرى، دون مراعاة طبيعة الحسابات.

- **حساب الفائدة على الإحتياطي الإجباري:**

يقوم بنك الجزائر بمنح فائدة للمصارف مقابل خضوعها للإحتياطي الإجباري، وعليه يمكن حساب الفائدة التي يمنحها بنك الجزائر لمصرف السلام الجزائري من خلال القيم المحددة لحجم الإحتياطي الإجباري له. حيث يتم حساب الفائدة **Rt** على حجم الإحتياطي الإجباري **Ai** بالنظر إلى معدل المكافئة فيه الذي حدده بنك الجزائر، حيث حدد ب P = **0.5 %** (وفق ما جاء في النشرة الإحصائية الثلاثية لبنك الجزائر رقم : 48 ديسمبر 2019)، والفترة **Ni** = 30 يوما، وذلك حسب العلاقة التالية :

$$\mathbf{Rt = Ai \times Ni \times P / 360}$$

ووفقا للمعطيات السنوية لمصرف السلام الجزائري المتعلقة بحجم الإحتياطي الإجباري التي بحوزتنا نحسب الفائدة على الإحتياطي الإجباري حسب العلاقة التالية :

$$\mathbf{Rt = Ai \times Ni \times P}$$

حيث: **Ni** = 1 سنة

والجدول التالي يوضح تطور المكافئة على الإحتياطي الإجباري التي تحصل عليها مصرف السلام الجزائري للفترة 2015 -2019.

الجدول رقم 1: تطور المكافئة على الإحتياطي الإجباري لمصرف السلام الجزائري للفترة 2015 – 2019.

المبالغ: آلاف دج

	2015	2016	2017	2018	2019
حجم الإحتياطي الإجباري	399999	430135	538143	656268	904762
معدل المكافئة في الإحتياطي الإجباري	**%** 0.5	**%** 0.5	**%** 0.5	**%** 0.5	**%** 0.5
المكافئة على الإحتياطي الإجباري	**2000**	**2151**	**2691**	**3281**	**4524**

المصدر: من إعداد الباحثين بالإعتماد على:

- التقارير السنوية لمصرف السلام الجزائري: 2015، 2016، 2017، 2018، 2019 ؛
- النشرة الثلاثية الإحصائية لبنك الجزائر رقم : 48 ديسمبر2019 .

يتضح من الجدول رقم (01)، أنه رغم إنخفاض معدل المكافئة في الإحتياطي الإجباري الذي يمنحه بنك الجزائر والذي قدر ب **0.5 %** للفترة 2015- 2019 ، فهو في صالح مصرف السلام الجزائري الذي لا يستفيد من هذه الفوائد الربوية المترتبة عنها إلا أنه استحق مبالغ معتبرة بلغت قيمة **2000** آلاف دينار جزائري سنة 2015 لتستمر في التزايد لتسجل قيمة **4524** آلاف دينار جزائري سنة 2019، هذه المبالغ بالنسبة لمصرف السلام الجزائري إشكالا يواجه عمله المصرفي، لأنها عوائد ربوية تتنافى وطبيعة الأطر والقوانين التي يقوم عليها.

ومصرف السلام الجزائري كغيره من المصارف التجارية التي تنشط في النظام المصرفي الجزائري متقيد بحسب الأمر **03-11** المؤرخ في 26 أوت 2003 بالمساهمة في تمويل صندوق الودائع المصرفية بالعملة الوطنية لدى بنك الجزائر وذلك بدفع علاوة ضمان سنوية نسبتها **1%** كحد أقصى من مجموع الودائع، ويحدد مجلس النقد والقرض سنويا مبلغ هذه العلاوة والحد الأقصى كتعويض (المركزي، التعليمة رقم 02-2019 المعدلة والمتممة للتعليمةرقم 02-2004 المؤرخة في 13 ماي 2004 المتعلقة بنظام الاحتياطات الاجبارية، 2019)،

والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم 2: الأعباء المدفوعة لمصرف السلام الجزائري لبنك الجزائر2015– 2019 المبالغ: بآلاف دج

	2015	2016	2017	2018	2019
عمولات الأعباء المدفوعة لدى بنك الجزائر	2900	353	343	2019	167747
نسبة التغير %	-	**% 0.02-**	**% 0.88-**	**% 4.89**	**%82.08**

المصدر: من إعداد الباحثين بالإعتماد على التقارير السنوية لمصرف السلام 2015، 2016، 2017، 2018، 2019.

يتضح من الجدول رقم (02)، ان العمولات المدفوعة لبنك الجزائر فقد سجلت نموا ملحوظا أين سجلت نسبة **82.08% سنة 2019** يرجع ذلك لتحمل المصرف لعمولة شراء العملة الأجنبية في إطار عمليات الإسترداد طبقا لتعليمة بنك الجزائر في أفريل 2019 (السلام، 2019) .

- **مدى ملائمة آلية الإحتياطي الإجباري على مصرف السلام الجزائري:**

إخضاع مصرف السلام الجزائري لآلية الإحتياطي الإجباري بكل ما يتعلق بها من حساب نسبة الإحتياطي الإجباري، والمعدل المفروض على تطبيقه وكذا معدل المكافئة فيه، يعتبر تحدي للمصرف كونه ملزم بتكوين إحتياطي أدنى إجباري على إجمالي ودائعه فهذه الآلية لاتراعي خصوصية عمله المصرفي.

إن معدل الإحتياطي الإجباري يطبق على جميع أنواع الوديعة دون تميز إن كانت وديعة جارية أو استثمارية أو على شكل ضمان، وهو مالا يتوافق مع مبدأ المضاربة الذي تخضع له ودائع الإستثمار، وبالتالي لايضمنها المصرف إلا في حالة التعدي أو التقصير.

وعلى هذا الأساس تطبيق آلية الإحتياطي الإجباري على مصرف السلام الجزائري تؤثر سلبا على قدرته التنافسية أمام المصارف التقليدية لأنها تعمل على تعطيل جزء من سيولته عوض توظيفها واستثمارها، بينما تؤثر إيجابا على المصارف التقليدية وتعتبر شكل من أشكال التوظيف لها.

كما أن مصرف السلام الجزائري لايستفيد من الفوائد الربوية التي يمنحها بنك الجزائر مقابل الإحتياطات، عكس المصارف التقليدية التي تحصل على عوائد هامة من تلك الفوائد، حيث أنه مبلغ معتبر من أموال مصرف السلام الجزائري يبقى مجمدا لدى بنك الجزائر دون أن تحصل على فوائده في انتظار صرفها في المشاريع والمساعدات الخيرية.

2.2.2.4. آليات إمتصاص السيولة وآثارها على مصرف السلام الجزائري:

إن الوضعية الهيكلية بالنسبة للمنظومة المصرفية الجزائرية تشهد فائض سيولة ، ومصرف السلام كغيره من المصارف المكونة للجهاز المصرفي الجزائري لايستثنى عن هذه الظاهرة نظرا لغياب عمليات إعادة التمويل لدى بنك الجزائر.

- **معامل السيولة:**

ويتضح من ميزانية مصرف السلام الجزائري وبالأخص من حساب النقدية لديه، والذي يمثل الحساب الجاري لدى بنك الجزائر مضافا له النقدية في صندوق المصرف والخزينة العمومية والصكوك البريدية، بأنه يوجد فائض في السيولة، والجدول الآتي يوضح ذلك:

الجدول رقم 3: تطور نسبة السيولة لمصرف السلام الجزائري للفترة 2015-2019

الوحدة: بآلاف دج

	2015	2016	2017	2018	2019
بنك الجزائر	11816948	16369217	30196377	22572045	20059754
الصناديق	2965645	2376656	3642728	3779909	5983201
الخزينة العمومية والصكوك البريدية	1068793	177495	1007351	1628308	1541287
قيم أخرى	294	-	-	-	-
الأصول قصيرة الأجل	15851680	18923368	34846456	27980262	27584242
الخصوم قصيرة الأجل	7503315	11483179	19008462	20869577	22718951
نسبة السيولة	**%47.33**	**%60.68**	**%54.54**	**%74.58**	**%82.36**

المصدر: من إعداد الباحثين بالإعتماد على ميزانيات مصرف السلام الجزائري للسنوات : 2015، 2016 ، 2017، 2018، 2019.

من خلال الجدول رقم (03) يتضح أن نسبة تغطية السيولة لمصرف السلام الجزائري تفوق دائما الحد المطلوب حيث قدرت نسبة الأصول قصيرة الأجل إلى الخصوم قصيرة الأجل **82.36 %** سنة 2019 مقابل **74.58 %** في سنة 2018، فبند النقدية لمصرف السلام الجزائري يشهد فائض وهذا يعود إلى نقص طرق وآليات التسييل الفوري بالمصرف وعدم قدرته اللجوء للإقتراض من بنك الجزائر أو المصارف التجارية لأنه سوف يكون مقابل فوائد ربوية وهو ما لا يتماشى مع خصوصيته كمصرف إسلامي ولا يتعامل بها إطلاقا، ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول الآتي:

الجدول رقم 4: تطور حساب بند النقدية لمصرف السلام الجزائري للفترة 2015–2019

الوحدة : بآلاف دج

البيان	2015	2016	2017	2018	2019
بند النقدية لدى البنك	15851680	18923368	34846456	27980262	27584242
حجم الإحتياطي الإجباري	399999	4301347	5381433	4820009	904762
النقدية بعد طرح الإحتياطي	15451681	14622021	29465023	23160254	26679480
إجمالي حجم الأصول	40575207	53103919	85775329	110109059	131018967
(النقدية– الإحتياطي)/ مجموع الأصول	%38.08	%27.53	%34.35	%21.03	%20.36
معدل النمو السنوي للنقدية	-	**%27.70 -**	**%24.77**	**%38 .33 -**	**%3.18 -**

المصدر: من إعداد الباحثين بالإعتماد على التقارير السنوية 2019،2018،2017،2016،2015 لمصرف السلام الجزائري والجدول رقم (03).

يلاحظ من خلال الجدول رقم (04)، أن بند النقدية لمصرف السلام خلال الفترة (2015–2019) بعد طرح حجم الإحتياطي القانوني سجل فائضا واضحا وصل إلى 34.35% من إجمالي أصول المصرف سنة 2017، وهو ما يمثل 54.85 % من إجمالي حجم الودائع لدى البنك كما سجل بند النقدية معدل نمو سنوي سنة 2017 قدره 24.77% بعد أن سجل سنة 2016 معدلا قدره – 27.70% ، في حين أنه تراجع سنة 2018 ليقدر ب – 33. 38% وبعدها عرف إرتفاع طفيف يقدر ب –3.18% وبالرغم من هذا التراجع يبقى حجم النقدية في مستويات مرتفعة وصلت إلى 20.36% من مجموع أصول المصرف سنة 2019.

يمكن أن نسند هذا الفائض في السيولة إلى التضخم الذي يشهده الحساب الجاري لمصرف السلام الجزائري لدى بنك الجزائر والذي يغذيه بفوائضه النقدية ليلجأ إليه في حالات نقص السيولة، بالإضافة إلى ما لديه من أرصدة في الصندوق والخزينة العمومية والصكوك البريدية، خاصة وأنه لايلجأ إلى السوق النقدية

من أجل الإقتراض كما ذكرنا سابقا، لأن ذلك قائم على فوائد ربوية، حيث قدر معدل الفائدة المتعامل بها في السوق بين البنوك 1.52% بنهاية سنة 2018، و 1.32% بنهاية سنة 2019 (الجزائر، 2019)، معتبرا إياه منافيا لطبيعة عمله المصرفي القائم على أسس وقواعد الشريعة الإسلامية، كذلك يعود هذا الفائض إلى وضعية هيكلة المنظومة المصرفية التي تعرف حالة فائض في السيولة.

2- مدى ملائمة آليات إمتصاص السيولة لمصرف السلام الجزائري:

من أهم آليات امتصاص السيولة المعتمدة من قبل بنك الجزائر **''التسهيلات الدائمة''** والتي تشمل كل من القرض الهامشي والودائع المغلة للفائدة، إذ تلجأ المصارف إلى طلب السيولة من بنك الجزائر لمدة 24 ساعة بفوائد يحددها بنك الجزائر وهذا ما يوضح لنا أن مصرف السلام الجزائري لن يستفيد من هذه التسهيلات لالتزامه الشرعي بعدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاءً، و هناك آلية أخرى تتمثل في **" استرجاع السيولة على البياض''** وبشأنها أيضا لن يقوم مصرف السلام الجزائري بإيداع سيولته لدى بنك الجزائر لمقابلتها بفوائد تحسب على أساس عدد أيام الإيداع.

حيث أن معدل الفائدة الذي يمنحه بنك الجزائر لاسترجاع السيولة سنة 2019 كان حدودها 3.5 %، كما أن الفائدة على أذونات الخزينة المتداولة في السوق النقدية سجلت معدلا قدرة 2.18% بالنسبة للمستحقة خلال 13 أسبوع و 2.97% بالنسبة للمستحقة خلال 26 أسبوع وذلك مع نهاية سنة 2019. (الجزائر، النشرة الإحصائية الثلاثية، 2019)

مما سبق نتوصل إلى أن هذه الآليات تتم وفق معدل فائدة محدد والذي يلتزم مصرف السلام الجزائري بعدم التعامل به.

فعدم إستفادة مصرف السلام الجزائري من أشكال توظيف فائض السيولة التي يوفرها بنك الجزائر، فإن الأول لن يعمل على توظيف جانب مهم من موارده مما يضعف القدرة التنافسية للمصرف، بحكم عدم تكافؤ فرص التوظيف بينه وبين بقية المصارف التقليدية.

3.2.2.4. علاقة مصرف السلام الجزائري ببنك الجزائر بصفته الملجأ الأخير للإقراض:

يعتبر بنك الجزائر ملجأ أخير بالنسبة للمصارف التجارية في حالة عجزها أو حاجتها للسيولة، فتلجأ المصارف لبنك الجزائر لإعادة تمويلها إما عن طريق خصم الأوراق التجارية أو عن طريق الإقتراض بفائدة.

فبالنسبة لمصرف السلام والنظر للإعتبارات الشرعية التي ينتهجها، فإن وظيفة بنك الجزائر كملجأ أخير للمصارف تعتبر **معدومة**، كون خصم الأوراق التجارية غير جائز لإرتكاز هذه العملية على التعامل بالربا، كما أن مصرف السلام لا يمكنه الإكتتاب في السندات العمومية لإرتباطها بسعر الفائدة المحرم شرعا.

وفي هذا الإطار فإن مصرف السلام لا يمكنه الإستفادة من آلية إعادة الخصم لتعارضها مع أسس ومنهج عمله القائم على عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاءً.

5. محاولة إعطاء نظرة مستقبلية لعلاقة بنك الجزائر بالمصارف الإسلامية:

إن اختلاف وتميز العمل المصرفي للمصارف الإسلامية يتوجب على أي بنك مركزي مهما كان النظام المصرفي السائد في ذلك البلد أن يكون تعامله مع المصارف الإسلامية متميز ومختلف عن التعامل المعمول به مع المصارف التقليدية، ومن هذا المنطلق فعلى بنك الجزائر البحث في تنظيم العلاقة بينه وبين المصارف الإسلامية، ويتحقق ذلك بدراسة التشريعات المصرفية الوضعية والقضاء على التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية.

ففي ظل الصيرفة الإسلامية يجب إعادة النظر في آلية الإحتياطي الإجباري حيث يتوجب على بنك الجزائر تطبيقها على الحسابات الجارية واستبعاد حسابات الإستثمار، بمعنى على بنك الجزائر مراعاة طبيعة الحسابات الإستثمارية لدى المصارف الإسلامية.

باعتبار بنك الجزائر ملجأ أخير، إلا أن هذه الوظيفة تعتبر معطلة تماما من حيث تعامله مع المصارف الإسلامية كون هذه الأخيرة لا تستطيع الإقتراض بفائدة ولا تستطيع خصم أوراق تجارية أو حكومية، فعلى بنك الجزائر إعادة الإعتبار لهذه الوظيفة آخذا بعين الإعتبار مبادئ ومتطلبات الصيرفة الإسلامية.

ومن باب العلاقة السليمة والمنتظمة بين بنك الجزائر والمصارف الإسلامية، أن يعمل الأول على إيجاد بديل للسندات الحكومية أثناء تطبيقه لسياسة السوق المفتوحة، كون المصارف الإسلامية لا تتعامل بها لما تحمله هذه السندات من فائض ربوي محرم شرعا، وعلى هذا الأساس على بنك الجزائر أن يقوم بإصدار أوراق مالية قائمة على مبدأ المشاركة.

كما يستحسن إنشاء مصلحة لدى بنك الجزائر تكون مختصة بالإستشراف والرقابة على المصارف الإسلامية من شأنها تسوية وتدارك وضعية هذه الأخيرة على أن يكون القائمين عليها ذو كفاءات عالية ولديهم خلفية فقهية واطلاع واسع في مجال الصيرفة الإسلامية.

إعادة تمويل بنك الجزائر للمصارف الإسلامية وفق التمويل بالمشاركة أو المضاربة من أهم الخطوات التي يجب أن يقدم عليها بنك الجزائر، على أن يأخذ هامش ربح مختلف عن هامش بقية العملاء حتى يبقى هامشا للمصرف الإسلامي، بالإضافة إلى عقد وإبرام إتفاقيات بينه وبين المصارف الإسلامية فيما يخص إستغلال الإحتياطات النقدية المودعة لديه بأسس المضاربة من أجل زيادة الإستثمارات وتحقيق النمو الإقتصادي.

كما يجب تعديل إحتساب نسبة السيولة بما يتفق مع بنود الموجودات ومع المطلوبات الفعلية المعمول بها في المصارف الإسلامية من طبيعة الودائع الإستثمارية وتوظيفات الأموال.

بما أن المصارف الإسلامية هي بنوك إستثمار في طبيعتها فعلى بنك الجزائر مراعاة هذه الخاصية أثناء تطبيقه لنسبة الكفاية الحدية لرأس المال، أي عليه تطبيقها على الحسابات الجارية دون حسابات الإستثمار، لما يؤثر ذلك سلبا على قدرة المصارف الإسلامية بما في ذلك على أصحاب الحسابات الإستثمارية.

6. الخاتمة:

من خلال بحثنا رأينا استشراف لدور بنك الجزائر في ظل الصيرفة الإسلامية وتوضيح طبيعة العلاقة بين بنك الجزائر والمصارف الإسلامية وتبيان إلى مدى ملائمة الآليات والأدوات الرقابية المعتمدة من قبل بنك الجزائر على هذه المصارف الإسلامية بأخذ حالة مصرف السلام الجزائري، ولعل أهمها تلك المتعلقة بتحديد نسبة الإحتياطي الإجباري وآليات إمتصاص السيولة وكذا تعامله مع بنك الجزائر بصفته الملجأ الأخير مما يعيق عمل المصارف الإسلامية بسبب خضوعها لأنظمة وقوانين غير مميزة عن المصارف التقليدية تتنافى مع طبيعة عملها.

فقد اتضح من دراستنا أن مصرف السلام الجزائري يخضع لنفس التعليمات والقوانين والآليات الرقابية المطبقة على المصارف التقليدية دون الأخذ بعين الإعتبار خصوصية عمله المصرفي وهو ما يثبت صحة الفرضيتين الأولى والثانية.

النتائج والاقتراحات:

– إن بنك الجزائر لم يأخذ بعين الإعتبار خصوصية وطبيعة عمل المصارف الإسلامية إذ لم يميزها على المصارف التقليدية في الآليات والأدوات الرقابية؛

– ترتكز الآليات الرقابية التي يعتمد عليها بنك الجزائر على معدل الفائدة مع غياب قانون خاص ينظم علاقته بالمصارف الإسلامية؛

– من أبرز التحديات التي تعيق تطور العمل المصرفي لمصرف السلام الجزائري في ظل النظام المصرفي الجزائري نذكر:

–آلية الإحتياطي الإجباري تؤثر سلبا على قدرته التنافسية لأنها تعمل على تعطيل جزء من سيولته عوض توظيفها واستثمارها؛

–تحصيل الفائدة الخاصة بالإحتياطي الإجباري، والتي لايمكنه الإستفادة منها لانه لا يتعامل بالفائدة أخذاً وعطاءً؛

–لا يمكن لمصرف السلام الجزائري الإستفادة من وظيفة بنك الجزائر كملجأ أخير لأنه ملزم بدفع فائدة وراء ذلك وهو محرم شرعا.

7.المراجع:

المؤلفات:

- عبد الناصر براني أبو شهد، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى، الأردن، 2013، ص: 113.
- خليفي عيسى، التغيرات في قيمة النقود الآثار والعلاج في الإقتصاد الإسلامي، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2011، ص: 188.
- قتيبة عبد الرحمن العاني، التمويل الإسلامي ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية دراسو مقارنة، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، عمان، 2013، ص: 129.

المقالات:

- فطيمة عليش، يوسف بوعيشاوي، الصيرفة الإسلامية في القطاع المصرفي المصري خلال الفترة 2010-2019، مجلة أفاق للبحوث والدراسات، المجلد 03، العدد 02، 2020، ص-ص: 82-83.
- سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية بالجزائر، مجلة الباحث، العدد 07، 2009، ص: 309.
- قهواجي أمينة، مطالي ليلى، الصيغ الإسلامية لتمويل المشاريع التقليدية والحرفية، مجلة إقتصاد المال والأعمال، المجلد 04، العدد 01،الجزائر، جوان 2019، ص: 27.

- سايح فطيمة، رديف مصطفى،جلام كريمة، تمويل المشاريع المصغرة بصيغة القرض الحسن دراسة حالة صندوق الزكاة سطيف(2004-2014)، مجلة البشائر الإقتصادية، العدد 02، أوت 2019، ص: 859.
- هيفاء مزهر فلحي الساعدي، البنك المركزي بين المقرض والمسعف الأخير، مجلة العلوم القانونية،العدد الأول، جامعة بغداد، العراق، 2019، ص: 425.
- رايس حدة، دور البنك المركزي في إعادة تحديد السيولة في البنوك الإسلامية، الطبعة الاولى، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة مصر،2009، ص: 304.
- يدو محمد، سياخن مريم، دور البنوك المركزية في تفعيل التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية مع الإشارة للتجربة السعودية،المجلة الجزائرية للإقتصاد والمالية، العدد 07، أفريل 2017، ص: 359.

المداخلات

- بعزيز سعيد، مخلوفي طارق، متطلبات تفعيل الصيرفة الاسلامية في الجزائر لتعزيز تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، يومي 07/06 ديسمبر 2017، ص: 07، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر .

التقارير

- التقرير السنوي لمصرف السلام لسنة 2019، ص : 95.
- التقرير السنوي لمصرف السلام لسنة 2019، ص : 94.
- المادة 3، التعليمة رقم 01-2018، المؤرخة في 10 جانفي 2018.
- المادة 3،التعليمة رقم 03-2018، المؤرخة في 31 ماي 2018.
- المادة 3، التعليمة رقم 01-2019، المؤرخة في 14 فيفري 2019.
- المادة 3، التعليمة رقم 02-2019،المؤرخة في 05 ديسمبر2019.
- المادة 118، الأمر 03-11،القانون 90-10، ص : 19.
- التقرير السنوي لمصرف السلام الجزائري لسنة 2019، ص : 93.
- النشرة الإحصائية الثلاثية لبنك الجزائر، رقم 48: ديسمبر 2019، ص: 17
- النشرة الإحصائية الثلاثية لبنك الجزائر، رقم 48: ديسمبر 2019، ص ص: 17-18.